رابط المادة على منصة باحث

اللقاء المفتوح الاسبوعي

6-07/ ماحكم المريض بالشلل الذى يقوم بتوضئته ممرض كافر ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. هذا سائل يقول مريض عاجز عن الوضوء بسبب الشلل. ويقوم بتوضئته ممرض كافر يغسل ويمسح رأسه ونحو ذلك. فهل هذا يجوز؟ وهل من دليل من السنة على ذلك؟ احسن الله اليكم - 00:00:00

المريض عليه ان يتوضأ ان كان يستطيع الوضوء بنفسه وهذه السنة ان يعمل الانسان العبادة بنفسه بان يباشر الوضوء. باشر غسل بنفسه الحل الثاني الا يباشر الحل الثاني يعني ان يباشر احضار الماء ويباشر الوضوء هذه والسنة الانسان عليه في عباداته ان - 00:00:18

كل شيء بنفسه ولا يوكل احد لا قريب ولا بعيد في الماء لانها عبادة. والنبي عليه الصلاة والسلام كان يباشر عبادات بنفس صلوات الله وسلامه عليه. وكنما باشر العبادات ان كلم نفسك كل ما اجر - 00:00:44

فيها ما دام انه ينوي بذلك تعبد لله سبحانه وتعالى الحل الثاني ان يحظر له الماء لا بأس ان يحظر للانسان الماء فلا بأس من ذلك باحضار الماء للانسان والنبي وخاصة عند الحاجة - 00:00:59

ربما احضر للنبي عليه الصلاة والسلام شيء من الماء اه لاجل الغسل وكان الصحابة الذين يلوذون به من من يجتهدون في خدمة صلوات الله وسلامه عليه وان كان هو لا يطلب ذلك. الحال الثالث مباشرة غسل العضو. هذا لا - 00:01:15

لا يشرع في الاصل لا يشرع للانسان ان يطلب من احد ان يغسل اعضاءه هذا نوع اذا كان الانسان مستطيع نوع من الترف والترفه الذي هو خلاف السر لكن عند الحاجة مثل انسان مريظ - 00:01:35

وتيسر له من يقوم عليه بذلك فالفقهاء يقولون يلزمه ذلك. جمهور الفقهاء يقول يلزمه ان يتوظأ اه اذا وجد من يوظؤه ومنها العلم من قال اذا وجد بثمن المثل وهذي مسألة موظع خلاف لكن ما يتعلق - 00:01:51

بخصوص هذه المسألة وهو اذا كان المباشر لهذا العمل انسان كافر هذا لا يظر لا يظر لان المتوظف في الحقيقة هو المكلف نفسه والمكلف نفسه والواجب عليه النية ان انما الاعمال بالنيات. انما الاعمال بالنيات فهو حينما يتوضأ ويصب عليه الماء او هو - 00:02:11

وهو ينوي هذا لا يظر كما لو صب عليه انسان لا نية له من صبي لا يعقل الوضوء او انسان يعني في حكم المجنون او الابلة الذي لا يعقل ولا يفهم. فصب عليه اه فهذا اه لا بأس به وهو ينوي هذا الشيء ولو - 00:02:35

انه باشر اذا كان لا يستطيع يغسل اعظائه فباشر غسل اعظائه فهو ينوي لان لان المقصود هو النية وهذا الماء بلا نية لا حكم له. فلو انه هو نفسه توضأ لو غسل اعضاءه وباشر غسل اعضاءه بلا نية بنية التبرد - 00:02:55

فهذا لا حكم له ولا يكون وضوءا ولا يرفع الحدث ولو وظأه غيره بنية الوظوء كان وظوءا. البني لان بل لو ان انسان جلس تحت ميزاب ويصب عليه الماء ميزاب. اه يعني ليس انسان اه ولا غيره. فصب عليه الماء وهو لا يحرك اعضاءه - 00:03:15

فلما صبعي نوى آآ بذلك غسل وجهه بالنية والمضمضة الاستنشاق ثم نأبدو ثم ذلك صب على يديه نوى غسل اليدين ثم الرأس لكن الرأس فيه خلاف هل يكفي ان يسيل - 00:03:40

الماء على الرأس في الوضوء او لابد من المسح فيه خلاف وهذا ينحو الى قاعدة ذكرها بعض اهل العلم وهل يجب المسح لقولة الامام

وامسحوا برؤوسكم اول هو المقصود هو البلل بالماء. فاذا حصل بصب الماء عليه حصل واكثر. وان كان غسل الرأس - 00:03:59
غير مشروع لكن هذا هو الواقع يعني انسان تحته وثم بعد ذلك نوى غسل رجليه نوى غسل رجليه اجزأ الوضوء بذلك بالنية او سقط في بركة مسبح. ثم رتب بالنية. فالمعول في مثل هذا على النية. نعم - 00:04:22